



اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (6) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952

و المادة رقم (6) من القرار بقانون رقم 7 لسنة 2016م بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه

1- يعلن للعموم أنه وبتاريخ 2023/2/1 ستبدأ أعمال التسوية في عموم اراضي قرية ارطاس التابعة لمحافظة بيت لحم المنشور أمر تسويتها في الجريدة الرسمية (مجلة الوقائع الفلسطينية) في العدد رقم 158 صفحة 68.

2- على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه المنطقة تقديم ادعاءاتهم و الوثائق المؤيدة لها الى هيئة التسوية في موقع التسوية.

3- أن أعمال تسوية الأراضي تتناول جميع الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة سواء كان ذلك الحق معترفا به أو منازعا فيه .

أ. محمد شراكة
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه



أ. محمد شراكة
31/1/2023

أمر تسوية صادر عن هيئة تسوية الأراضي والمياه

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم (7) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

أقرر:

1. اعتبار عموم أراضي قرية ارطاس التابعة لمحافظة بيت لحم منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.
2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه المنطقة تقديم ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان التسوية.

القاضي/ موسى شكارنة
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه

استناداً للصلاحيات
لسنة 1952م، والد
والمياه،

أقرر:

1. اعتبار القطعاً
بيت جالا التاب
الشروع بأعم
2. على جميع الا
المنطقة تقديم
التسوية.